

مفاهيم القرآن

(245) من سمات أهلالبيت - عليهم السلام- 8 حرمة الصدقة عليهم اتفق الفقهاء على

أنّه لا تحل الصدقة المفروضة على بني هاشم الواردة في الآية المباركة، أعني: قوله

سبحانه: (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَتُصَلِّ

عليهم أن تصلاتك سكناً لهم) (1) وذلك لأنّ التطهير والتزكية إنّما يتعلّق بما

فيه وسخ وأهل البيت أعلى من أن يعيشوا بأوساخ الناس. قال ابن قدامة: "لا نعلم خلافاً في

أنّ بني هاشم لا تحلّ لهم الصدقة المفروضة". (2) وقد تضافرت الروايات على ذلك وجمعها

ابن حجر العسقلاني في بلوغ المرام، نقتبس منها ما يلي: 1. عن عبد المطلب بن ربيعة بن

الحارث، قال: قال رسول الله - صلّى الله عليه وآله وسلّم - : "إنّ الصدقة لا تنبغي

لآل محمّد، إنّما هي أوساخ الناس". (3) وفي رواية: "وانّ ههنا لا تحلّ لمحمد ولا لآل محمد"

رواه مسلم. (4) _____ (1) التوبة: 103. (2) المغني: 2/547. (3) بلوغ المرام: 129،

برقم 665. (4) بلوغ المرام: 129، رقم 665.